نئے نصابِ تعلیم بنین کے تحت

خاصہ سال اول میں

کتاب الادب تا اختتام کتاب السفر

(حدیث نمبر 681 تا 990)

ریاض الصالحین

کا نصاب

حفظِ احادیث (چالیس احادیث)

حدیث نمبر

(689 تا 707-721 تا 730-733 تا 743)

هذهِ الأُمَّةِ؟» فَضَحِكْتُ ضَحِكي الَّذي رَأَيْتِ. متفقٌ عليه[1]. وهذا لفظ مسلم.

٦٨٨ ـ وعن ثابتٍ عن أنس، رضي الله عنه قال: أَتى عَلَيَّ رسولُ الله ﷺ وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا، فَبَعَثَني في حاجَةٍ، فَأَبْطَأْتُ عَلى أُمِّي. فَلَمَّا جِئْتُ قالت: مَا حَبَسَكَ؟ فقلتُ: بَعَثَني رسولُ الله ﷺ لِحَاجَةٍ، قالت: مَا حَاجَتُهُ؟ قلتُ: إِنَّهَا سِرٌّ. قالتْ: لا تُخْبِرَنَّ بِسِرِّ رسول الله ﷺ أَحَداً. قال أَنَسٌ: وَاللهِ لَوْ حَدَّثْتُ بِهِ أَحَداً لَحَدَّثْتُكَ بِهِ يَا ثَابِتُ. رواه مسلم[2]، وروى البخاري بَعْضَهُ مُخْتَصِراً.

٨٢ ـ باب الوفاء بالعهد وإنجاز الوعد

قال الله تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً ﴾ [الإسراء: ٣٤]. وقال تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللهِ إِذا عَاهَدْتُمْ ﴾ [النحل: ٩١]. وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذين آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ [المائدة: ١]. وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِين آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لاَ تَفْعَلُونَ؟ كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لاَ تَفْعَلُونَ ﴾ [الصف: ٢، ٣].

٦٨٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «آيَةُ الْمُنَافِقِ[3] ثَلاثٌ: إِذا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذا وَعَدَ أَخلَفَ، وَإِذا اؤْتُمِنَ خَانَ» متفقٌ عليه[4].

زَادَ في روايةٍ لمسلم: «وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مسلِمٌ».

٦٩٠ ـ وعن عبدِ اللهِ بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقاً خَالِصاً. وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا: إِذا اؤْتُمِنَ خَانَ، وَإِذا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذا خَاصَمَ فَجَرَ» متفقٌ عليه[5].

٦٩١ ـ وعن جابرٍ رضي الله عنه قال: قال لِي النبي ﷺ: «لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ

---

(١) خ ٦/٤٦٢ و ٨/١٠٣، م (٢٤٥٠) (٩٨).

(٢) م (٢٤٨٢) وأخرجه خ ١١/٦٩ بلفظ «أسرَّ إليّ النبي ﷺ سراً، فما أخبرت به أحداً بعده، ولقد سألتني أم سليم، فما أخبرتها به».

(٣) آية المنافق، أي: علامته، وزعم، أي: قال «إنه مسلم»، أي: فهذه خصاله.

(٤) خ ١/٨٣، ٨٤، م (٥٩). (٥) خ ١/٨٤، م (٥٨).

أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا[1]» فَلَمْ يَجِيءْ مَالُ الْبَحْرَيْنِ حَتَّى قُبِضَ[2] النبيُّ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه فَنَادَى: مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسول الله ﷺ عِدَةٌ أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا. فَأَتَيْتُهُ وقُلتُ لَهُ: إنَّ النبي ﷺ قال لي كَذَا وَكَذَا، فَحَثَى لي حَثْيَةً، فَعَدَدْتُهَا، فَإذا هِيَ خَمْسُمِائَةٍ، فقال لي: خُذْ مِثْلَيْهَا. متفقٌ عليه[3].

٨٣ ـ باب الأمر بالمحافظة على ما اعتاده من الخير

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ اللهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ[4] حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ ﴾ [الرعد: ١١]. وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ[5] أَنْكَاثاً ﴾ [النحل: ٩٢].

«وَالأَنْكَاثُ»: جَمْعُ نِكْثٍ، وَهُوَ الْغَزْلُ الْمَنْقُوضُ.

وقال تعالى: ﴿ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الأَمَدُ[6] فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ [الحديد: ١٦]. وقال تعالى: ﴿ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴾ [الحديد: ٢٧].

٦٩٢ ـ وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يَا عَبْدَ الله، لا تَكُنْ مِثْلَ فُلانٍ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ!» متفقٌ عليه[7].

٨٤ ـ باب استحباب طيب الكلام وطلاقة الوجه عند اللقاء

قال الله تعالى: ﴿ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الحجر: ٨٨]. وقال تعالى: ﴿ وَلَوْ كُنْتَ فَظّاً[8] غَلِيظَ الْقَلْبِ لانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

٦٩٣ ـ عَنْ عَدِيِّ بن حَاتِمٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ

---

(١) كناية عن كيفية الأخذ ثلاثاً. وفي رواية للبخاري: فبسط يديه ثلاث مرات.

(٢) أي توفي ﷺ وولي الخلافة الصديق.

(٣) خ ٤/٣٨٨، م (٢٣١٤).

(٤) لا يغير ما بقوم، أي: من النعمة أو النقمة «حتى يغيروا ما بأنفسهم» من الأحوال الجميلة أو القبيحة.

(٥) من بعد قوة، أي: نقضته بعد فتله وإحكامه.

(٦) فطال عليهم الأمد، أي: الزمان بينهم وبين أنبيائهم.

(٧) خ ٣/٣١، م ٢/٨١٤ رقم حديث الباب (١٨٥).

(٨) فظاً، أي: سيّىء الخلق. غليظ القلب، أي: قاسيه.

بِشِقِّ تَمْرَةٍ[1] فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ» متفقٌ عليه[2].

٦٩٤ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبيَّ ﷺ قال: «وَالكلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ» متفقٌ عليه[3]. وهو بعض حديث تقدم بطولِهِ.

٦٩٥ ـ وعن أبي ذَرٍّ رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ المَعْرُوفِ شَيْئاً، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلِيقٍ[4]» رواه مسلم[5].

٨٥ ـ باب استحباب بيان الكلام وإيضاحه للمخاطب وتكريره ليفهم إذا لم يفهم إلا بذلك

٦٩٦ ـ عن أنسٍ رضي الله عنه أن النبي ﷺ كانَ إذا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثاً حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ، وَإذا أَتَى عَلى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلاثاً. رواه البخاري[6].

٦٩٧ ـ وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ كَلَامُ رسول الله كَلَاماً فَصْلاً[7] يَفْهَمُهُ كُلُّ مَنْ يَسْمَعُهُ. رواه أبو داود[8].

٨٦ ـ باب إصغاء الجليس لحديث جليسه الذي ليس بحرام واستنصات العالم والواعظ حاضري مجلسه

٦٩٨ ـ عن جَرير بن عبدِ الله رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ في حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ[9]» ثُمَّ قال: لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» متفقٌ عليه[10].

٨٧ ـ باب الوعظ والاقتصاد فيه

قال الله تعالى: ﴿ ادْعُ إلى سَبِيلِ رَبِّكَ بالحِكْمَةِ وَالمَوْعِظَةِ الحَسَنَةِ ﴾ [النحل: ١٢٥].

٦٩٩ ـ عن أَبي وَائِلٍ شَقِيقِ بن سَلَمَةَ قال: كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه يُذَكِّرُنَا

---

(١) بشق تمرة، أي: نصفها.
(٢) خ ١٠/٣٧٥، م (١٠١٦) (٦٨).
(٣) خ ٦/٩٢، ٩٣، م (١٠٠٩).
(٤) بوجه طليق، أي: متهلل بالبشر والابتسام.
(٥) م (٢٦٢٦).
(٦) خ ١/١٦٩، ١٧٠.
(٧) كلاماً فصلاً، أي: بيِّناً ظاهراً.
(٨) د (٤٨٣٩) وسنده حسن.
(٩) استنصت الناس، أي: مُرْهُم بالإنصات.
(١٠) خ ١/١٩٣، ١٩٤، م (٦٥).

فِي كُلِّ خَمِيسٍ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمنِ ، لَوَدِدْتُ أَنَّكَ ذَكَّرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ ، فقال : أما إِنَّهُ يَمْنَعني مِنْ ذَلِكَ أني أَكْرَهُ أَنْ أُمِلَّكُمْ وَإِنِّي أَتَخَوَّلُكُمْ بِالمَوْعِظَةِ ، كَمَا كَانَ رسول الله ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بها مَخافَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا . متفقٌ عليه[1] .

«يَتَخَوَّلُنَا» : يَتَعَهَّدُنَا .

٧٠٠ ـ وعن أبي الْيَقْظَانَ عَمَّار بن يَاسر رضي الله عنهما قال : سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يقول : «إِنَّ طُولَ صَلاَةِ الرَّجُلِ ، وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ ، مَئِنَّةٌ مِنْ فَقْهِهِ ، فَأَطِيلوا الصَّلاَةَ ، وَأَقْصِروا الخُطْبَةَ» . رواه مسلم[2] .

«مَئِنَّةٌ» بميم مفتوحة ، ثم همزة مكسورة ، ثم نون مشدّدة ، أيْ : عَلاَمَةٌ دَالَّةٌ عَلى فِقْهِهِ .

٧٠١ ـ وعن مُعَاوِيَةَ بن الحَكَم السُّلَمِي رضي الله عنه قال : «بَيْنَا أَنَا أُصَلِّي مَعَ رَسول الله ﷺ ، إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ[3] فَقُلْتُ : يَرْحَمُكَ الله ، فَرَمَاني القَوْم بِأَبْصَارِهِمْ ! فَقُلْتُ : وَاثُكْلَ أُمِّيَاه ! مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرونَ إِليَّ ؟ فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلى أَفْخَاذِهِمْ ! فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَمِّتُونَني[4] لكِنِّي سَكَتُّ . فَلَمَّا صلّى رسول الله ﷺ ، فَبِأَبِي هُوَ وَأُمِّي ، مَا رَأَيْتُ مُعَلِّماً قَبْلَه وَلاَ بَعْدَه أَحْسَنَ تَعْلِيماً مِنْه ، فَوَالله مَا كَهَرَني وَلاَ ضَرَبَنِي وَلاَ شَتَمَنِي ، قال : «إِنَّ هذِهِ الصَّلاَةَ لاَ يَصْلُح فِيها شَيءٌ مِنْ كَلاَمِ النَّاسِ ، إِنَّمَا هِيَ التَّسْبِيحُ والتَّكْبِيرُ ، وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ» أو كما قال رسول الله ﷺ . قلت : يا رسول الله ، إني حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ ، وَقَدْ جَاءَ الله بِالإِسْلاَمِ ، وَإِنَّ مِنَّا رِجالاً يَأْتُونَ الْكُهَّانَ ؟[5] قال : «فَلاَ تَأْتِهِمْ» قلت : وَمِنَّا رِجَالٌ يَتَطَيَّرونَ[6] ؟ قال : «ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدونَه في صُدورِهِمْ ، فَلاَ يَصُدَّنَّهُم»[7] رواه مسلم[8] .

---

(١) خ ١/١٥٠ ، م (٢٨٢١) وأخرجه حم ١/٣٧٧ و ٤٢٥ و ٤٢٧ و ٤٤٠ .

(٢) م (٨٦٩) .

(٣) من القوم ، أي : المصلين .

(٤) يصمتونني «بتشديد الميم» أي : يسكتونني . فبأبي هو وأمي ، أي : أفديه ﷺ بهما .

(٥) الكهان : جمع كاهن وهو من يدعي معرفة الضمير ويخبر عن المستقبل .

(٦) يتطيرون ، أي : يتشاءمون .

(٧) «فلا يصدُّنهم» أي : فلا يمنعنَّهم ذلك عن وجهتهم ، فإنه لا يؤثر نفعاً ولا ضراً .

(٨) م (٥٣٧) وأخرجه د (٩٣٠) .

«الثُّكْل» بضم الثاءِ المُثلثة: المُصِيبَةُ وَالفَجِيعَة. «مَا كَهرني» أَيْ: مَا نَهَرَني.

٧٠٢ ـ وعن العِرْبَاض بن سَارِيَةَ رضي الله عنه قال: وَعَظَنَا رسول الله ﷺ مَوْعِظَةً وَجِلَتْ مِنْها القُلُوب، وَذَرِفَتْ مِنْها العُيُون وَذَكَرَ الحَدِيثَ[1] وَقَدْ سَبَقَ بِكَمَالِهِ في باب الأمْر بالمُحَافَظَةِ عَلى السُّنَّة[2]، وَذَكَرْنا أَنَّ التِّرْمِذيَّ قال: إنه حديث حسنٌ صحيحٌ.

٨٨ ـ باب الوقار والسكينة

قال الله تعالى: ﴿ وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُوْنَ عَلى الأَرْضِ هَوْناً[3] وَإذا خَاطَبَهُم الجَاهِلُونَ قَالُوا سَلاماً ﴾ [الفرقان: ٦٣].

٧٠٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالتْ: مَا رَأَيْتُ رسول الله ﷺ مُسْتَجْمِعاً[4] قَطُّ ضَاحِكاً حَتَّى تُرَى مِنْه لَهَوَاتُه، إنَّمَا كانَ يَتَبَسَّمُ. متفقٌ عليه[5].

«اللَّهَوَات» جَمْع لَهَاةٍ: وَهِيَ اللَّحْمَة الَّتي في أَقْصَى سَقْفِ الْفَمِ.

٨٩ ـ باب الندب إلى إتيان الصلاة والعلم ونحوهما من العبادات بالسكينة والوقار

قال الله تعالى: ﴿ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللهِ فَإنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ [الحج: ٣٢].

٧٠٤ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا أُقِيمَتِ الصَّلاة، فَلا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ، وَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ، وَعَلَيْكُم السَّكِينَة، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا» متفقٌ عليه[6].

زاد مسلم في روايةٍ له: «فَإنَّ أَحَدَكُمْ إذا كَانَ يَعْمِدُ[7] إلى الصَّلاةِ فَهُوَ في صَلاة».

٧٠٥ ـ وعن ابن عباس رضي الله عنهما أَنَّهُ دَفَعَ مَعَ النَّبيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ فَسَمِع

(١) أخرجه د (٤٦٠٧) و ت (٢٦٧٨) وإسناده صحيح. (٢) انظر الحديث برقم (١٥٧).

(٣) «هوناً» أي: هينين. «قالوا سلاماً» أي: سداداً من القول يسلمون فيه من الإثم، أو تسليماً منكم لا خير بيننا ولا شر.

(٤) «مستجمعاً»: أي مبالغاً في الضحك لم يترك منه شيئاً.

(٥) خ ١٠/٤٢١، م (٨٩٩) (١٦).

(٦) خ ٢/٩٧، ٩٨ و ٣٢٥، م (٦٠٢) و (١٥٢).

(٧) يعمد إلى الصلاة «بكسر الميم» أي: يقصد إليها.

النَّبيُّ ﷺ وَرَاءَهُ زَجْراً شَديداً وَضَرْباً وَصَوْتاً للإبِل، فَأشَارَ بِسَوْطِهِ إلَيْهِمْ وقال: «أيُّها النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ فَإنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِالإيضَاعِ» رواه البخاري، وروى مسلم[1] بعضه.

«الْبِرُّ»: الطَّاعَةُ. «وَالإيضَاعُ» بِضادٍ معجمةٍ قبلها ياءٌ وهمزةٌ مكسورةٌ، وَهُوَ: الإسْرَاعُ.

٩٠ ـ باب إكرام الضيف

قال الله تعالى: ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَديثُ ضيفِ إبْرَاهِيمَ المُكْرَمِينَ، إذ دَخَلُوا عليهِ فَقَالُوا: سَلاَماً، قال: سَلاَمٌ قَومٌ مُنْكَرُونَ[2] * فَرَاغَ إلى أَهلِهِ فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ * فَقَرَّبَهُ إليهم قَالَ: أَلا تَأكُلُونَ؟ ﴾ [الذاريات: ٢٤ ـ ٢٧]. وقال تعالى: ﴿ وَجَاءَهُ قَومُه يُهْرَعُونَ[3] إلَيْهِ، وَمِن قَبلُ كَانُوا يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ! قال: يَا قَومِ هؤلاءِ بَنَاتي[4] هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ، فَاتَّقوا الله وَلاَ تُخزُونِ في ضَيفِي أَلَيْسَ مِنْكُم رَجُلٌ رَشِيدٌ؟! ﴾ [هود: ٧٨].

٧٠٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ كَانَ يُؤمِنُ بِاللهِ وَاليَومِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤمِنُ بِـاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فليَصِلْ رَحِمَهُ، وَمَنْ كَانَ يؤمِنُ باللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقلْ خَيْراً أَوْ لِيَصْمُتْ» متفقٌ عليه[5].

٧٠٧ ـ وعن أبي شُرَيْح خُوَيلدِ بن عمرو الخُزَاعِيِّ رضي الله عنه قال: سَمِعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ كان يؤمِنُ باللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكرِمْ ضَيفَهُ جَائِزَتَهُ» قالوا: وما جَائِزَتُهُ يا رسول الله؟ قال: «يَومُه وليْلَتُهُ. والضِّيَافَةُ ثَلاثَةُ أيَّامٍ، فما كان وَرَاءَ ذلكَ فهو صَدَقَة عليه» متفقٌ عليه[6].

وفي روايةٍ لمسلمٍ: «لا يَحِلُّ لِمُسلمٍ أن يُقِيمَ عِند أَخِيهِ حتى يُؤْثِمَهُ[7]» قالوا: يا رسول الله، وكَيْفَ يُؤْثِمُهُ؟ قال: «يُقِيمُ عِنْدَهُ وَلا شَيْءَ لَهُ يَقْرِيهِ بِهِ».

---

(١) خ ٣/٤١٧، م (١٢٨٢).

(٢) «قوم منكرون» أي: أنتم قوم لا نعرفكم «فراغ» أي: ذهب.

(٣) «يهرعون» أي: يسرعون.

(٤) «هؤلاء بناتي» أي: فتزوجوهن واتركوا أضيافي.

(٥) خ ١٠/٣٧٣، م (٤٧).

(٦) خ ١٠/٤٤١، م ٣/١٣٥٢ (١٤) و (١٥).

(٧) أي: إلى أن يوقعه في الإثم.

besturdubooks.wordpress.com

٩٥ ـ باب استحباب تقديم اليمين في كل ما هو من باب التكريم كالوضوءِ وَالغُسْلِ والتَّيَمُّمِ، ولُبْسِ الثَّوْبِ والنَّعْلِ والخُفِّ والسَّرَاوِيلِ ودخولِ المسجدِ، والسِّوَاكِ، والاكْتِحَالِ، وتقليمِ الأَظْفَارِ، وَقَصِّ الشَّارِبِ وَنَتْفِ الإِبْطِ وحلقِ الرَّأسِ، والسلام من الصلاةِ، والأكل والشربِ، وَالمُصَافَحَةِ واسْتِلامِ الحَجَرِ الأسودِ، والخروجِ مِن الخَلاءِ، والأخذِ والعَطَاءِ، وغير ذلك مما هو في معناهُ. وَيُسْتَحَبُّ تقديم اليسار في ضِدِّ ذلكَ، كالامْتِخَاطِ والبُصَاقِ عن اليسارِ، ودُخولِ الخَلاءِ، والخروجِ مِن المسجدِ، وَخَلْعِ الخُفِّ والنَّعْلِ والسراويل والثوب، والاسْتِنْجاءِ وفِعلِ المُسْتَقْذَراتِ وأشباه ذلك

قال الله تعالى: ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ: هَاؤُمُ[1] اقْرَءُوا كِتَابِيَهْ ﴾ الآيات [الحاقة: ١٩]، وقال تعالى: ﴿ فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ * وَأَصْحَابُ الْمَشْئَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْئَمَةِ ﴾ [الواقعة: ٨، ٩].

٧٢١ ـ عن عائشةَ رضيَ الله عنها قالَتْ: كَانَ رسولُ الله ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنُ[2] في شَأْنِهِ كُلِّه: في طُهُورِهِ، وَتَرَجُّلِهِ، وتَنَعُّلِهِ. متفقٌ عليه[3].

٧٢٢ ـ وعنها قالتْ: كانَتْ يَدُ رَسول الله ﷺ، اليُمْنى لِطَهُورِهِ وَطَعَامِهِ، وَكَانَتِ اليُسْرَى لِخَلائِهِ وَمَا كَانَ مِنْ أَذىً.

حديث صحيح، رواه أبو داود[4] وغيره بإسنادٍ صحيحٍ.

٧٢٣ ـ وعن أُم عَطِيَّةَ رضيَ الله عنها أن النبيَّ ﷺ، قالَ لَهُنَّ في غَسْلِ ابْنَتِهِ زَيْنَبَ رضي الله عنها: «ابْدَأْنَ بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الوُضُوءِ مِنْهَا» متفقٌ عليه[5].

(١) هاؤم: أي خذوا.

(٢) التيمن، أي: استعمال اليمين. «والطهور» استعمال الماء في الوضوء ونحوه و «الترجل»: تسريح شعر الرأس. «والتنعُّل» إدخال الرجل في النعل.

(٣) خ ١/٢٣٥ و ١٠/٢٦١، م (٢٦٨) (٦٧).

(٤) د (٣٣) وأخرجه حم ٦/٢٦٥ وإسناده صحيح.

(٥) خ ١/٢٣٥، م ٢/٦٤٨ رقم حديث الباب (٤٢) و (٤٣).

besturdubooks.wordpress.com

٧٢٤ ـ وعن أبي هُريرة رضيَ الله عنه أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِاليُمْنى، وَإذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ. لِتَكُنِ اليُمْنى أَوَّلَهُمَا تُنْعَلُ، وَآخِرَهُمَا تُنْزَعُ» متفقٌ عليه(١).

٧٢٥ ـ وعن حَفْصَةَ رضيَ الله عنها أنَّ رسولَ الله، ﷺ، كان يَجْعَلُ يَمِينَه لِطَعَامِهِ وَشَرَابِهِ وَثِيَابِهِ، وَيَجْعَلُ يَسَارَهُ لِمَا سِوَى ذلكَ. رواه أبو داود والترمذي وغيره(٢).

٧٢٦ ـ وعن أبي هُريرة رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا لَبِسْتُمْ، وَإذا تَوَضَّأْتُمْ، فَابْدَؤُوا بِأَيَامِنِكُمْ» حديث صحيح، رواه أبو داود والترمذي(٣) بإسناد صحيح.

٧٢٧ ـ وعن أنس رضي الله عنه أن رسولَ الله ﷺ أتى مِنىً: فَأَتَى الجَمْرَةَ فَرَمَاهَا، ثُمَّ أَتَى مَنْزِلَهُ بِمِنىً، وَنَحَرَ، ثُمَّ قال لِلحلاَّقِ: «خُذْ» وَأَشَارَ إلى جَانِبِه الأَيْمَنِ، ثُمَّ الأَيْسَرِ، ثمَّ جَعَلَ يُعْطِيهِ النَّاسَ. متفقٌ عليه(٤).

وفي روايةٍ: لمَّا رَمَى الجَمْرَةَ، وَنَحَرَ نُسُكَهُ(٥) وَحَلَقَ: نَاوَلَ الحَلاَّقَ شِقَّهُ الأَيْمَنَ فَحَلَقَهُ، ثم دَعَا أَبَا طَلْحَةَ الأنصَارِيَّ رضي الله عنه، فَأَعطَاهُ إِيَّاهُ، ثمَّ نَاوَلَهُ الشقَّ الأَيْسَرَ فقال: «احْلِقْ» فَحَلَقَهُ فَأَعْطَاهُ أَبَا طَلحَةَ فقال: «اقسِمْهُ بَيْنَ النَّاسِ».

---

(١) خ ١٠/٢٦٣، م (٢٠٩٧).

(٢) د (٣٢) وسنده حسن.

(٣) د (٤١٤١) وسنده صحيح، وأخرجه ت (١٧٦٦) بلفظ: كان رسول الله ﷺ إذا لبس قميصاً بدأ بميامنه. وصححه حب (١٤٧).

(٤) خ ١/٢٣٨، م (١٣٠٥) و (٣٢٦) وأخرجه د (١٩٨١) وت (٩١٢).

(٥) نسكه «بضمتين»: أي هديه الذي ساقه معه ﷺ.

besturdubooks.wordpress.com

كتـاب أدب الطعـام

٩٦ ـ باب التسمية في أوله والحمد في آخره

٧٢٨ ـ عن عُمَرَ بنِ أبي سَلَمَةَ رضي الله عنهما قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «سَمِّ الله وكُلْ بيَمِينِكَ، وكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» متفقٌ عليه(١).

٧٢٩ ـ وعن عَائشةَ رضيَ الله عنها قالَتْ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إذا أكلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللهِ تعالى، فإنْ نسِيَ أنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللهِ تعَالَى في أوَّلِهِ، فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللهِ أوَّلَهُ وآخِرَهُ».

رواه أبو داود، والترمذي(٢)، وقال: حديث حسن صحيح.

٧٣٠ ـ وعن جابرٍ، رضيَ الله عنه قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إذا دخل الرَّجُل بَيْتَهُ، فَذَكَرَ الله تعالى عِنْد دُخُولِهِ وعِنْدَ طَعامِهِ، قال الشَّيْطانُ لأصْحَابِهِ: لا مَبيت لَكُم ولا عَشَاءَ، وإذا دخَل، فَلَمْ يَذكُر الله تَعَالى عِنْد دخُولِهِ، قال الشَّيْطَانُ: أَدْرَكْتُمُ المَبيتَ؛ وإذا لمْ يَذْكُرِ الله تَعَالى عِنْدَ طَعَامِهِ قال: أدْرَكْتُمُ المَبيتَ وَالعَشَاءَ» رواه مسلم(٣).

٧٣١ ـ وعن حُذَيْفَةَ رضيَ الله عنه قال: كنَّا إذا حَضَرْنَا مَعَ رَسولِ الله ﷺ طَعَاماً، لَمْ نَضَعْ أيدِينَا حَتَّى يَبْدَأَ رسولُ الله ﷺ فَيَضَعَ يَدَه. وَإنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ مَرَّةً طَعَاماً، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كأنَّهَا تُدْفَعُ، فَذَهَبَتْ لِتَضَعَ يَدَهَا في الطَّعَام، فَأَخَذَ رسولُ الله ﷺ بِيَدِهَا، ثمَّ جَاءَ أَعْرَابيٌّ كأنَّمَا يُدْفَعُ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أنْ لا يُذْكَرَ اسمُ اللهِ تَعَالى عليه، وَإنَّهُ جَاءَ بهذهِ الجَارِيَةِ لِيَسْتَحِلَّ بهَا، فَأَخَذْتُ بِيَدِهَا، فَجَاءَ بهذا الأَعْرَابيِّ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، وَالَّذي نَفسي بِيَدِه إنَّ يَدَه في يَدي مَعَ يَدَيْهِمَا» ثمَّ ذَكَرَ اسمَ اللهِ تَعَالى وَأكلَ. رواه مسلم(٤).

٧٣٢ ـ وعن أُمَيَّةَ بنِ مخشِيٍّ الصَّحَابيِّ رضيَ الله عنه قال: كانَ رسُولُ الله ﷺ

---

(١) خ ٩/٤٥٨، م (٢٠٢٢) وأخرجه ط ٢/٩٣٤ و د (٣٧٧٧) و ت (١٨٥٨).

(٢) د (٣٧٦٧)، ت (١٨٥٩) وصححه ك ٤/١٠٨، ووافقه الذهبي.

(٣) م (٢٠١٨) وأخرجه د (٣٧٦٥).

(٤) م (٢٠١٧) وأخرجه د (٣٧٦٦).

besturdubooks.wordpress.com

جَالِساً، وَرَجُلٌ يأْكُلُ، فَلَمْ يُسمِّ اللهَ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْ طَعَامِهِ لُقْمَةٌ، فَلَمَّا رَفَعَهَا إِلى فِيهِ، قالَ: بِسمِ اللهِ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، فَضَحِكَ النبيُّ ﷺ، ثم قال: «مَا زَالَ الشَّيْطَانُ يَأْكُلُ مَعَهُ، فَلَمَّا ذَكَر اسم اللهِ اسْتَقَاءَ مَا في بَطنِهِ». رواه أبو داود، والنسائي[1].

٧٣٣ ـ وعن عائشةَ رضيَ الله عنها قالَتْ: كَانَ رسولُ الله ﷺ يَأْكُلُ طَعَاماً في سِتَّةٍ مِنْ أَصحَابِهِ، فَجَاءَ أَعْرَابيٌّ، فَأَكَلَهُ بِلُقْمَتَيْنِ[2]. فقال رسولُ الله ﷺ: «أما إِنَّهُ لَوْ سَمَّى لَكَفَاكُمْ». رواه الترمذي[3]، وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٧٣٤ ـ وعن أبي أُمامة رضيَ الله عنه أن النبيَّ ﷺ كانَ إذا رَفَعَ مَائِدَتَهُ قال: «الحَمْدُ للهِ كَثِيراً طَيِّباً[4] مُبَاركاً فِيهِ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُوَدَّعٍ. وَلا مُسْتَغْنىً عَنْهُ رَبُّنَا» رواه البخاري[5].

٧٣٥ ـ وعن مُعَاذِ بن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه قالَ: قَالَ رسُولُ الله ﷺ: «مَنْ أَكَلَ طَعَاماً فقال: الحَمْدُ للهِ الَّذي أَطْعَمَني هذا، وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلا قُوَّةٍ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» رواه أبو داود، والترمذي[6]، وقال: حديثٌ حسنٌ.

٩٧ ـ باب لا يعيب الطعام واستحباب مدحه

٧٣٦ ـ عن أبي هُريرة رضيَ اللهُ عنهُ قالَ: «مَا عَابَ رسُولُ الله ﷺ طَعَاماً قَطُّ، إن اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ». متفقٌ عليه[7].

---

(١) د (٣٧٦٨)، وأخرجه ك ٤/١٠٨ وفي سنده المثنى بن عبد الرحمن الخزاعي وهو مجهول، لكن يشهد له حديث ابن عباس مرفوعاً بلفظ: «قال إبليس: كل خلقك بينت رزقه ففيم رزقي؟ قال: «فيما لم يذكر اسمي عليه» أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٨/١٢٦ وسنده صحيح.

(٢) بلقمتين: أي: في لقمتين. (٣) ت (١٨٥٩) وهو صحيح.

(٤) طيباً، أي: منزهاً عن سائر ما ينقصه من رياء أو سمعة، أو إخلال بإجلال. وقوله: «غير مكفي»، قال الخطابي: معناه أن الله سبحانه هو المطعم والكافي وهو غير مُطْعَمٍ ولا مَكْفِي كما قال سبحانه ﴿وهو يطعم ولا يطعم﴾ وقوله «ولا مودَّع» أي غير متروك الطلب إليه، والرغبة فيما عنده، ومنه قوله تعالى ﴿ما ودعك ربك وما قلى﴾ أي: ما تركك ولا أهانك، ومعنى المتروك المستغنى عنه. اهـ قاله في شأن الدعاء ص ٢٠٨

(٥) خ ٩/٥٠١، ٥٠٢ وأخرجه ت (٣٤٥٢) و د (٣٨٤٩). وشأن الدعاء ص ٢٠٧.

(٦) د (٤٠٢٣)، ت (٣٤٥٤) وأخرجه جه (٣٢٨٥) وحسنه الحافظ ابن حجر في «أمالي الأذكار».

(٧) خ ٩/٤٧٧، م (٢٠٦٤) وأخرجه د (٣٧٦٣) و ت (٢٠٣٢).

besturdubooks.wordpress.com

٧٣٧ ـ وعن جابرٍ رضيَ الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ سألَ أهْلَهُ الأُدْمَ[١] فقالُوا: ما عِنْدَنا إلاَّ خَلٌّ، فدَعَا بِهِ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ ويقول: «نِعْمَ الأُدْمُ الخَلُّ، نِعْمَ الأُدْمُ الخَلُّ» رواه مسلم[٢].

٩٨ ـ باب ما يقوله من حضر الطعام وهو صائم إذا لم يفطر

٧٣٨ ـ عن أبي هُريرة رضيَ اللهُ عنه قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إذا دُعِيَ أحَدُكُمْ، فَلْيُجِبْ؛ فَإنْ كَانَ صَائماً فَلْيُصَلِّ، وَإنْ كَانَ مُفْطِراً فَلْيَطْعَمْ» رواه مسلم[٣].

قال العُلَمَاءُ: مَعْنى «فَلْيُصَلِّ»: فَلْيَدْعُ، ومعنى «فَلْيَطْعَمْ»: فَلْيَأكُلْ.

٩٩ ـ باب ما يقوله من دعي إلى طعام فتبعه غيره

٧٣٩ ـ عن أبي مسعود البَدْرِيِّ رضيَ الله عنه قال: دَعَا رَجُلٌ النَّبيَّ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ لَهُ خَامِسَ خَمْسَةٍ، فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ، فَلَمَّا بَلَغَ البابَ، قال النبيُّ ﷺ: «إنَّ هذا تَبِعَنَا؛ فَإنْ شِئْتَ أنْ تَأْذَنَ لَهُ، وَإنْ شِئْتَ رَجَعَ» قال: بل آذَنُ لهُ يا رسول الله. متفق عليه[٤].

١٠٠ ـ باب الأكل مما يليه ووعظه وتأديبه من يسيء أكله

٧٤٠ ـ عن عمر بن أبي سَلَمَةَ رضي الله عنهما قال: كُنْتُ غلاماً في حِجْرِ[٥] رسولِ الله ﷺ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ في الصَّحْفَةِ، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «يَا غُلامُ سَمِّ الله تَعَالى، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» متفقٌ عليه[٦].

قوله: «تَطِيشُ» بكسر الطاء وبعدها ياءٌ مثناة من تحت، معناه: تتحرّك وتمتدّ إلى نواحي الصَّحْفَةِ.

٧٤١ ـ وعن سَلَمَةَ بنِ الأكوَعِ رضيَ اللهُ عنه أن رَجُلاً أكلَ عِنْدَ رسولِ الله ﷺ بشِماله، فقال: «كُلْ بِيَمِينِكَ» قال: لا أَسْتطِيعُ قالَ: «لا اسْتَطَعْتَ»! ما مَنَعَهُ إلاَّ الكِبْرُ! فَمَا رَفَعَهَا إلى فِيهِ. رواه مسلم[٧]

(١) الأدم «بسكون الدال» مفرد كإدام: هو ما يؤدم به، مائعاً كان أو جامداً.
(٢) م (٢٠٥٢) وأخرجه د (٣٨٢٠) و (٣٨٢١) وت (١٨٤٠) و(١٨٤٣) و ن ٧/١٤.
(٣) م (١٤٣١).
(٤) خ ٩/٤٨٤، ٤٨٥ و٥٠٥، م (٢٠٣٦) واللفظ له.
(٥) في حجر رسول الله «بكسر المهملة وفتحها» أي: تحت نظره ﷺ.
(٦) خ ٩/٤٥٨، م (٢٠٢٢). (٧) م (٢٠٢١).

besturdubooks.wordpress.com

١٠١ ـ باب النهي عن القران بين تمرتين ونحوهما إذا أكل جماعة إلا بإذن رفقته

٧٤٢ ـ عن جَبَلَةَ بن سُحَيْمٍ قال: أَصَابَنَا عامُ سَنَةٍ مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَرُزِقْنَا تَمْراً، وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بن عمر رضي الله عنهما يَمُرُّ بنا وَنَحْنُ نَأْكُلُ فيقولُ: لا تُقَارِنُوا، فإن النبي ﷺ نَهى عنِ الإِقرانِ، ثم يقولُ: «إلاَّ أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ» متفقٌ عليه(٢).

١٠٢ ـ باب ما يقوله ويفعله من يأكل ولا يشبع

٧٤٣ ـ عن وَحْشِيِّ بن حرب رضيَ الله عنه أن أَصحابَ رسولِ الله ﷺ قالُوا: يا رسولَ اللهِ، إنَّا نَأْكُلُ وَلاَ نَشْبَعُ؟ قال: «فَلَعَلَّكُمْ تَفْتَرِقُونَ» قالُوا: نَعَمْ. قال: فَاجْتَمِعُوا عَلى طَعَامِكُمْ، وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ، يُبَارَكْ لَكُمْ فيه» رواه أبو داود(٣).

١٠٣ ـ باب الأمر بالأكل من جانب القصعة والنهي عن الأكل من وسطها

فيه: قوله ﷺ: «وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» متفقٌ عليه كما سبق.

٧٤٤ ـ وعن ابن عباس رضيَ اللهُ عنهما عنِ النبيِّ ﷺ قال: «الْبَرَكَةُ تَنْزِلُ وَسَطَ الطَّعَامِ، فَكُلُوا مِنْ حَافَتَيْهِ(٤) وَلا تَأْكُلُوا مِنْ وَسَطِهِ» رواه أبو داود، والترمذي(٥)، وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٧٤٥ ـ وعن عبد الله بن بُسْرٍ رضيَ الله عنه قال: كان لِلنَّبيِّ ﷺ قَصْعَةٌ يُقَالُ لها: الْغَرَّاءُ(٦)، يَحْمِلُهَا أَرْبَعَةُ رِجالٍ، فَلَمَّا أَضْحَوْا وَسَجَدُوا الضُّحَى أُتِيَ بِتِلْكَ الْقَصْعَةِ، يعني وقد ثُرِدَ فيها، فَالتَفُّوا عليها، فَلَمَّا كَثُرُوا جَثَا(٧) رسول الله ﷺ. فقالَ أعرابيٌّ: ما هذه

---

(١) م (٢٠٢١).
(٢) خ ٩/٤٩٣، م (٢٠٤٥).
(٣) د (٣٧٦٤) وأخرجه حم ٣/٥٠١ و جه (٣٢٨٦) و حب (١٣٤٥) و ك ٢/١٠٣ وسنده ضعيف لكن الحديث حسن لأن له شواهد في معناه انظرها في «الترغيب والترهيب» ٣/١١٥ و ١٢١.
(٤) من حافتيه «بتخفيف الفاء» أي من ناحيتيه.
(٥) د (٣٧٧٢)، ت (١٨٠٦) وأخرجه جه (٣٢٧٧)، وإسناده صحيح.
(٦) يقال لها الغراء «بالغين المعجمة»: سميت غراء لبياضها بالألية والشحم، أو لبياض برها، أو لبياضها باللبن.
(٧) جثا رسول الله ﷺ «بالجيم المثلثة» أي: قعد على ركبتيه جالساً على ظهور قدميه.